

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٩١ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ ٢٤/٣/٢٠٠٣ ؛

وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

تنشأ نيابة جزئية جديدة تتبع نيابة شمال بنها الكلية باسم نيابة الخصوص والعبور الجزئية ، ويشمل اختصاصها القضايا والتحقيقات التى ترد إليها من قسمى الخصوص والعبور ، وذلك فصلاً عن نيابة الخانكة الجزئية ، ويكون مقرها مجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع المستشفى المركزى أمام المعهد الدينى الإعدادى بمدينة الخانكة محافظة القليوبية .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابة الجزئية المشار إليها فى المادة الأولى القضايا والتحقيقات التى أصبحت من اختصاصها بالحالة التى هى عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/١٠/٢٠٠٣

صدر فى ٢٩/٣/٢٠٠٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر